



# منظمة الصحة العالمية

جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسون

البند ١٧ من جدول الأعمال المؤقت

٢٢/٥٥ ج

٢٣ آذار / مارس ٢٠٠٢

A55/32

## استعراض أساليب عمل المجلس التنفيذي

### تقرير من الأمانة

-١ طلبت جمعية الصحة العالمية، في قرارها ج ص ع ٤٥-٢٢ (أيار / مايو ٢٠٠١)، أن يُجري المجلس التنفيذي استعراضًا لأساليب عمله وأساليب عمل أجهزته الفرعية لضمان فعاليتها وكفاءتها وشفافيتها، ولضمان تحسين مشاركة الدول الأعضاء في مداولاته، بما في ذلك المشاركة في الأفرقة العاملة ولجان الصياغة.

-٢ وقد طلب القرار أيضًا أن ينشئ المجلس التنفيذي فريقاً عاملًا حكومياً دولياً مفتوح العضوية ومخصصاً ليقدم إلى المجلس التنفيذي توصيات من أجل تحسين أساليب عمله.

-٣ وأنشأ المجلس التنفيذي، في دورته التاسعة بعد المائة، الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية والمخصص برئاسة الأستاذ زيلترن (سويسرا).<sup>١</sup>

-٤ وقد عقد الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية والمخصص اجتماعه الأول في ١٦ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٢، برئاسة الأستاذ زيلترن. وبالاستناد إلى القرار ج ص ع ٤٥-٢٢ اقترح الفريق العامل أن تتمثل اختصاصاته فيما يلي: (١) إجراء استعراض لأساليب عمل المجلس التنفيذي وأساليب عمل أجهزته الفرعية لضمان فعاليتها وشفافيتها، ولضمان تحسين مشاركة الدول الأعضاء في مداولات المجلس، بما في ذلك المشاركة في الأفرقة العاملة ولجان الصياغة. وسيشمل الاستعراض النظام الداخلي للمجلس التنفيذي في ضوء مهامه، والتفاعل بين المجلس وسائر هيئات المنظمة؛ (٢) تقديم توصيات إلى المجلس التنفيذي بخصوص أساليب العمل التي قد يتعمّن تحسينها، مع تضمين الآثار ذات الصلة بالنسبة إلى التكاليف؛ (٣) تقديم تقرير عن عمله في كل دورة من دورات المجلس التنفيذي؛ (٤) إعداد مسودة نصوص وتدابير أخرى من أجل تنفيذ توصياته، وتقديمها إلى المجلس التنفيذي للنظر فيها. ووافق المجلس التنفيذي على الاختصاصات.<sup>٢</sup>

-٥ وأنشاء الاجتماع الثاني للفريق العامل (٢١ كانون الثاني / يناير ٢٠٠٢)، قدم كل من الصين وكوبا ومصر والهند وباكستان اقتراحات من أجل تيسير النقاش بشأن أساليب العمل. وتمثلت المسائل الرئيسية التي طرحت في مناقشة واسعة النطاق في أساليب عمل المجلس التنفيذي، والمشاركة والشفافية، والجدول الزمني.

١ انظر الوثيقة م ت ٢٠٠٢/١٠٩ / سجلات/٢، المحضر الموجز للجنة الخامسة (النص الإنكليزي).

٢ المقرر الإجرائي م ت ١٠٩ (٢).

٦- وفيما يتعلق بالجدول الزمني وطائق العمل اتفق على أن يكتب الرئيس إلى كل الدول الأعضاء بحلول نهاية كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ ليطلب منهم إيداء آرائهم بشأن القضايا التي ينبغي مناقشتها في عملية الإصلاح. واتفق، في هذا الصدد، على أن ترسل الاقتراحات إليه من خلال إدارة الأجهزة الرئيسية للمنظمة، وأن يكون آخر موعد لتقديم الاقتراحات ١٥ آذار/مارس. وعندئذ سيتم تجميعها وإرسالها بكل اللغات الرسمية للمنظمة بحلول ١٥ نيسان/أبريل إلى وزراء الصحة المعينين في كل الدول الأعضاء وإلى جميعبعثات الدائمة لتلك الدول الأعضاء ذات التمثيل الدائم في جنيف.

٧- واتفق كذلك على أن يعقد الاجتماع الثالث للفريق العامل يوم الجمعة ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، على أن يتواصل إذا اقتضت الضرورة، يوم السبت ١١ أيار/مايو. وفي ذلك الاجتماع ستستند مداولات الفريق العامل إلى الاقتراحات الواردة والتقرير المقدم إلى المجلس التنفيذي في دورته العاشرة بعد المائة (أيار/مايو ٢٠٠٢). واتفق أيضاً على أنه، بعد نظر المجلس ووضع تعليقاته في الحسبان ستبدأ عملية الصياغة بغية إعداد توصيات محددة إلى دورة المجلس الحادية عشرة بعد المائة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وقرر الفريق العامل أن ينظر في المشاركة في عملية الصياغة أثناء اجتماعه التالي. وكان مفهوماً أيضاً أن رئيس المجلس التنفيذي سيقدم تقريراً شفوياً إلى جمعية الصحة العالمية الخامسة والخمسين عن عمل الفريق العامل.

٨- وفيما يتعلق بقضية المشاركة اتفق أنه على الرغم من أن جميع الدول الأعضاء ينبغي أن تشارك في كل المراحل فإن من غير الواقعى رهن التقدم في العمل بحضور كل الدول الأعضاء، ولاسيما الدول الأعضاء التي ليست لها بعثة دائمة في جنيف. وسيجري تحري واستخدام طرق بديلة لضمان تبادل المعلومات وإشراك جميع الدول الأعضاء. ووردت إشارة خاصة إلى الدور الذي يمكن أن يضطلع به المنسقون الإقليميون في هذا الصدد. واتفق كذلك على أن يتم إبلاغ اللجان الإقليمية بالتقدم المحرز فيما يتعلق بالعمل المضطلع به على هذا الصعيد.

٩- وفيما يتعلق بقضية الشفافية اتفق على أن توضع الاقتراحات المقدمة من الدول الأعضاء، بمجرد تلقيها، وباللغة الأصلية، بالنسقين الشائع استعمالهما للتحميل (نسق الوثائق النقالة) (PDF) (ولغة توسيم النصوص الموسوعية (HTML))، على موقع مخصص على شبكة الإنترنت من المقرر إنشاؤه في موقع المنظمة على الإنترنت. وتقرر إعداد المحاضر الموجزة لاجتماع الفريق العامل وتوزيعها على الدول الأعضاء.

١٠- وقرر المجلس لدى مناقشة أساليب العمل أثناء دورته التاسعة بعد المائة، أن يقترح على جمعية الصحة العالمية قراراً بشأن تسديد مصاريف السفر التي يتحملها أعضاء المجلس التنفيذي.

## الإجراءات المطلوب من جمعية الصحة

١١- جمعية الصحة مدعوة إلى الإلتحاط علمًا بالتقدم المحرز في الاستعراض الذي يجريه المجلس التنفيذي لأساليب عمله وأساليب عمل أجهزته الفرعية.

١٢- الجمعية مدعوة إلى النظر في مشروع القرار الوارد في القرار م١٠٩ق٧.